

اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للعاملين بالاتحاد التعاوني الاسكاني المركزي
رقم القيد	٨١٩
IFC code	٦٧٠٠٠٨١٩

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٦/٢٠٢٦) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/ ٨ / ٥

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص للعاملين بالاتحاد التعاوني الاسكاني المركزي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٩٠) لسنة ٢٠٠٩ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالاتحاد التعاوني الاسكاني المركزي برقم (٨١٩).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.
وعلى محضري اجتماعي الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدتين في ٢٠٢٥/٩/١٧،
٢٠٢٦/٧/١٥ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق .
وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٤٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٧/٢١ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور .
وعلى مذكرة قطاع الإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٦/٨/٣.

قرر

مادة (١) : أولاً : يستبدل بنصوص المادة (٤) من الباب الثاني (انشاء الصندوق) والمادتين (٤/٦ ، ٢/٧) من الباب الثالث (شروط العضوية والاشتراكات بالصندوق) والفقرتين (١ ، ٣/ب) من المادة (١٠/أولاً) من الباب الرابع (المزايا التأمينية) النصوص التالية:



رئيس الهيئة

الباب الثاني : (انشاء الصندوق)

مادة (٤) :

يكون مركز إدارة الصندوق الرئيسي ومحله القانوني : المحور المركزي - شارع مصر -
بجوار مستشفى الشرطة - ٦ أكتوبر - الجيزة.

الباب الثالث : (شروط العضوية والاشتراكات بالصندوق)

مادة (٦) : يشترط لعضوية العضو بالصندوق ما يلي :

يشترط للعضوية بالصندوق ما يلي :

(٤) يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سداد رسم عضوية يحدد وفقاً للمدة المتبقية على
بلوغ العضو سن التقاعد القانوني عند الانضمام للصندوق طبقاً للجدول التالي :

المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني (بالسنوات)	رسم الانضمام كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهور)
٢٥ فأكثر	لا شيء
٢٤	٠,٩٠
٢٣	١,٩٣
٢٢	٢,٨٩
٢١	٣,٧٨
٢٠	٤,٥٨
١٩	٥,٣٠
١٨	٥,٩٣
١٧	٦,٤٧
١٦	٦,٩١
١٥	٦,٧٣
١٤	٧,٠١



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا المواجهز

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG

٦,٨٠	١٣
٦,٩٢	١٢
٦,٦٤	١١
٦,٥٨	١٠
٦,٢٢	٩
٥,٩٨	٨
٥,٥١	٧
٥,٠٧	٦
٨,٤٤	٥
١٢,٨٠	٤
١٧,٣١	٣
٢٢,٠١	٢
٢٦,٨٩	١
٣٢,٠٠	٠

- تُحسب المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني عند الانضمام بالفرق بين تاريخ بلوغ سن التقاعد القانوني وتاريخ الانضمام.
- تحسب كسور السنة نسبياً .

مادة (٧) : تتكون اشتراكات الصندوق مما يلي :

- ٢- اشتراك سنوي بواقع ثلاثة أشهر من الأجر الأساسي لأعضاء الصندوق يسدد في يناير من كل عام (حصة الجهة) .

الباب الرابع : (المزايا التأمينية)

مادة (١٠) :

- تُصرف للحالات الآتية المزايا التأمينية المقررة قرين كل منها :
- أولاً: في حالة انتهاء الخدمة بسبب:





رئيس الهيئة

١- بلوغ سن التقاعد القانونية أو الوفاة أو العجز الكلى المستديم :

يؤدى الصندوق للعضو أو ورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع خمسة أشهر ونصف الشهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٦/١) وذلك عن كل سنة اشتراك بالصندوق بحد أدنى اثنان وثلاثون شهراً من ذات الأجر.

على أن يراعى ما يلى :

- تحسب الميزة التأمينية في حالتي الوفاة والعجز الكلى المستديم على أساس أن تاريخ انتهاء الخدمة هو تاريخ بلوغ سن التقاعد القانوني حكماً .

٣- النقل أو المعاش المبكر أو الفصل أو الاستقالة من الخدمة:

ب- إذا كانت مدة الاشتراك بالصندوق خمس سنوات فأكثر تحسب للعضو الميزة التأمينية وفقاً للبند (أولاً/١) بافتراض الاشتراك حتى سن التقاعد القانوني وبنسبة مدة الاشتراك الفعلي إلى مدة الاشتراك بافتراض بلوغ سن التقاعد القانوني ثم تصرف طبقاً للجدول التالي :

المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني (بالسنوات)	النسبة المستحقة من الميزة التأمينية
٣٠	١٠%
٢٩	١١%
٢٨	١٢%
٢٧	١٣%
٢٦	١٤%
٢٥	١٥%
٢٤	١٦%
٢٣	١٧%
٢٢	١٨%

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز



رئيس الهيئة

٢١	%٢٠
٢٠	%٢١
١٩	%٢٣
١٨	%٢٥
١٧	%٢٧
١٦	%٢٩
١٥	%٣٢
١٤	%٣٤
١٣	%٣٧
١٢	%٤٠
١١	%٤٣
١٠	%٤٦
٩	%٥٠
٨	%٥٤
٧	%٥٨
٦	%٦٣
٥	%٦٨
٤	%٧٤
٣	%٧٩
٢	%٨٦
١	%٩٣
٠	%١٠٠

- الحد الأدنى للمزايا في جميع الأحوال لا يقل عن قيمة الاشتراكات المسددة من العضو.



Building Bridges not Walls
تبنى الجسور لا الصوارج

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG

رئيس الهيئة

ثانياً : يضاف بند جديد برقم (٤) للمادة (١٣) من الباب الخامس (النظام المالي واستثمارات الصندوق) نصه كالتالي :

الباب الخامس : (النظام المالي واستثمارات الصندوق)

مادة (١٣) : تتكون موارد الصندوق المالية مما يأتي :

٤- المنح والمساهمات التي يوافق مجلس إدارة الصندوق اضافتها للميزانية وتقرها الهيئة .

مادة (٢) : تسري هذه التعديلات ابتداءً من ٢٠٢٥/٩/١٧ وفقاً لما قرره الجمعية العامة غير العادية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليهما .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار على الموقع الالكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عزام